






**إطار ومعايير  
تكريم شركات ومؤسسات القطاع  
الخاص المتميزة في مجال إحلال  
وتوظيف الوظائف على مستوى  
دول مجلس التعاون و  
دول الخليج العربية**

٢٨

**مطبوعات وثائقية**









Dr. Huda

Dr. Huda  
dr.huda.ahmed.1990@gmail.com  
Mobile No: +91 9876543210

الطبعة الأولى  
م ١٩٩٩

المكتب التنفيذي

ص . ب : ٢٦٣٠٣ - المنامة - البحرين - هاتف : ٥٣٠٢٠٢ - فاكس : ٥٣٠٧٥٣  
البريد الإلكتروني : glcl @ batelco.com.bh  
العنوان على شبكة الإنترنت : [www.gcc-Labour-Social.com](http://www.gcc-Labour-Social.com)

**سلسلة  
المطبوعات الوثائقية**

تصدر عن

المكتب التنفيذي


لمجلس وزراء العمل والشؤون الاجتماعية  
بدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية

إدارة التوثيق والمعلومات

مخصصة لنشر

نص  
الوثائق والقرارات  
والسياسات والقوانين  
الاسترشادية والمبادئ  
والأطر والنظم  
واللوائح النموذجية التي  
يعتمد لها المجلس.

العدد (٢٨) رجب ١٤٢٠ هـ - الموافق أكتوبر ١٩٩٩ م



## **تقديم**

تتواصل جهود مجلس وزراء العمل والشؤون الاجتماعية بدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية لإنفاذ القرارات الصادرة عن المجلس الأعلى لمجلس التعاون المتعلقة بإيجاد المزيد من فرص العمل للمواطنين وتسهيل انتقالهم بين دول المجلس، ووضع البرامج والآليات العملية لتشجيع وتحفيز الخطوات التي يتخذها القطاع الخاص في هذا المجال.

وفي هذا الصدد، فقد اعتمد المجلس في ختام أعمال دورته السادسة عشرة والمعقدة خلال شهر أكتوبر ١٩٩٩، إطار ومعايير تكريم شركات ومؤسسات القطاع الخاص المتميزة في مجال إحلال وتوطين الوظائف على مستوى دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية، حيث من المؤمل أن تطلق احتفالات تكريم تلك المنشآت من قبل المجلس تباعاً خلال اجتماعاته الدورية القادمة.

يهدف هذا التكريم إلى تشجيع وتحفيز منشآت القطاع الخاص لتحقيق نسب أعلى من الإحلال وتوطين الوظائف ومضاعفة جهودها لتنمية قدرات ومهارات العمالة الوطنية وتعزيز خبراتها عن طريق التأهيل والتدريب، والإسهام في دعم الجهود الحكومية لتحقيق الاستخدام الأمثل للعمالة الوطنية، والقضاء على ظاهرة البطالة

كهدف استراتيجي لدول المجلس بالإضافة إلى تأكيد دور القطاع الخاص في إتاحة فرص العمل المناسبة للمواطنين وإدماجهم في سوق العمل وتعزيز سياسات ترشيد استخدام العمالة الوافدة.

وينشر المكتب التنفيذي ضمن هذا العدد من سلسلة مطبوعاته الوثائقية إطاراً علمياً تعتمد الدول الأعضاء معاييره وإجراءاته في ترشيح منشآت ومؤسسات القطاع الخاص الجديرة بالتكريم على مستوى دول المجلس.


والله ولي التوفيق ، ،

إدارة التوثيق والمعلومات  
المكتب التنفيذي

\*\*\*

**إطار ومعايير**

**تكريم شركات ومؤسسات القطاع الخاص المتميزة  
في مجال إحلال وتوظين الوظائف  
على مستوى دول مجلس التعاون  
لدول الخليج العربية**



## **المحتويات**

الصفحة

من - إلى

أولاً : الأهداف ..... ١٢ - ١١


ثانياً : شكل و ماهية التكريم ..... ١٣ - ١٢

ثالثاً : معايير و شروط الترشيح للتكريم ..... ١٤ - ١٣

رابعاً : إجراءات الاختيار والترشيح ..... ١٧ - ١٤

خامساً : التكريم على المستوى المحلي في الدول  
الأعضاء ..... ١٧

\* \* \*



(٤) إبراز التجارب والخبرات ليتم تعميمها والاستفادة منها في جميع دول المجلس.

(٥) الإسهام في دعم الجهود الحكومية لتحقيق الاستخدام الأمثل للعملة الوطنية والقضاء على ظاهرة البطالة كهدف استراتيجي يحتاج إلى اهتمام ومتابعة مستمرة.

(٦) المساعدة في متابعة تنفيذ القرارات المتعلقة بتوظيف وتسهيل انتقال العمالة المواطنـة بين دول المجلس.

(٧) تعزيز روح المواطنـة الخليجية في مجال توفير فرص العمل وتسهيل وتسهيل انتقال العمالة الوطنية فيما بين دول المجلس.

#### ثانياً شكل وماهية التكريم

(١) تقوم كل دولة من الدول الأعضاء بالمجلس باختيار منشأتين من منشآت القطاع الخاص تحقق معدلات مرتفعة ومتطرفة في مجال تنفيذ برامج الإحلال والتوطين.

(٢) يمنح درع وشهادة تقديرية للمنشأة المختارة للتكريم.

(٣) يتم التكريم في حفل خاص يعقد على هامش اجتماعات الدورات العادية لمجلس وزراء العمل والشؤون الاجتماعية بدول مجلس التعاون وتحت رعاية وزراء العمل والشؤون الاجتماعية بدول المجلس.

(٤) تقام احتفالات التكريم مرة واحدة كل عامين بشكل دوري في الدول الأعضاء على التوالي على أن يتزامن ذلك مع انعقاد الاجتماعات الدورية للمجلس كلما أمكن ذلك.

### ثالثاً معايير وشروط الترشيح للتكريم

يتم ترشيح و اختيار المنشأة المتميزة للتكريم عندما تتوافر لديها المعايير والشروط التالية :

(١) تحقيق نسبة عالية في إحلال وتوطين الوظائف والاعتماد على العمالة الوطنية بعدلات مرتفعة.

(٢) التزام المنشآت بالإجراءات الصادرة عن الجهات الحكومية المختصة في مجال تنفيذ سياسات الإحلال وتوطين وذلك على نحو ثابت ومطرد من التطور والاستمرار خلال السنوات الثلاث الأخيرة على الأقل.

(٣) التزام المنشأة بتقديم فرص التأهيل والتدريب المناسبة للعمالات الوطنية.

(٤) نوعية وكفاية المزايا والحوافز في المنشأة المرشحة للتكرم والتي تسهم في تحقيق استقرار العمالة الوطنية ومدى توافر تلك المزايا في المنشأة المرشحة للتكرم.

(٥) التزام المنشأة بتنفيذ أحكام قانون / نظام العمل والقرارات الوزارية المنفذة لها بشكل عام.

#### رابعاً إجراءات الاختيار والترشيح

يتم اختيار المنشآت المرشحة للتكرم وفقاً للإجراءات التالية:

(١) الاستعانة بالإحصاءات والمعلومات المتوافرة حول معدلات التشغيل ونسب الإحلال الخاصة بالمنشآت العاملة في القطاع الخاص وعلى الأخص تلك المتوافرة ضمن سجلات الهيئات العامة للتأمينات الاجتماعية بالدول الأعضاء.

(٢) جمع الإحصاءات والمعلومات المطلوبة وفقاً لاستماراة خاصة يقوم المكتب التنفيذي بإعدادها لهذا الغرض مسترشداً في ذلك

بالمؤسسات المعتمدة بها في الدول الأعضاء وخاصة  
المؤسسة النموذجية لتقدير المؤسسات التي حققت أداءً متميزاً في  
مجال السعودية والمعدة من قبل مجلس القوى العاملة بالمملكة  
العربية السعودية.

(٣) تشكيل لجنة مختصة بإشراف وزارة العمل والشؤون  
الاجتماعية وذلك بالتعاون مع الغرف التجارية والصناعية  
وغيرها من الجهات ذات العلاقة للنظر في الطلبات والمؤسسات  
المرشحة للتكريم وفقاً لعملية مراجعة وفحص للمعلومات  
الخاصة بالمؤسسات المزمع اختيارها وفي ضوء البيانات الإحصائية  
المتوافرة ومعايير الشروط المحددة للتكريم.

(٤) في حالة قيام إحدى الدول الأعضاء بإقامة احتفال للتكريم  
المؤسسات المتميزة على المستوى المحلي، فإن من المناسب أن يتم  
اختيار المؤسسات المرشحتين للتكريم على مستوى دول مجلس  
التعاون من بين المؤسسات التي تم اختيارها للتكريم على المستوى  
المحلي.

(٥) قيام الجهة المختصة المعنية في كل دولة من الدول الأعضاء  
باعتماد الترشيحات النهائية وذلك وفقاً لأنظمة والإجراءات  
المتبعة فيها.

(٦) قيام وزارات العمل والشؤون الاجتماعية بالدول الأعضاء  
بموافاة المكتب التنفيذي بأسماء المؤسسات المرشحة للتكريم

وكذلك بتقرير موجز حول كل منشأة من تلك المنشآت يشتمل على أهم النتائج والتجزات التي حققتها هذه المنشأة والتي تبرز تميزها في برامج الإحلال والتوطين ودور ذلك في تحقيق أهداف التكريم الواردة في هذا الإطار.

(٧) تتم موافاة المكتب التنفيذي بأسماء المنشآت المرشحة في نهاية شهر مايو من العام الذي يتقرر إقامة حفل التكريم فيه.

(٨) يقوم المكتب التنفيذي ، وبالتعاون والتنسيق مع الدولة المضيفة لحفل التكريم ، بإعداد وإصدار كتاب إعلامي توثيقى يعرف بالمنشآت المختارة للتكريم وتصميم وتحضير الدروع التذكارية والشهادات التقديرية اللازمة لذلك.

(٩) تتولى الدولة المضيفة لاجتمعات الدورة العادمة للمجلس ، والتي يتم على هامشها إقامة حفل التكريم ، استضافة مثلي المنشآت المكرمة وتوفير مستلزمات إقامة حفل التكريم كإعداد الدروع والهدايا التذكارية والمطبوعات الخاصة المناسبة وذلك بالتعاون والتنسيق مع المكتب التنفيذي .

(١٠) تدرج ضمن ميزانية المكتب التنفيذي الاعتمادات المالية اللازمة لتغطية نفقات المهام التي يضطلع بها المكتب التنفيذي في مجال إقامة حفل التكريم .

(١١) استثمار حفل التكريم لإلقاء المزيد من الضوء والتركيز على قضايا الإحلال وأهمية توطين الوظائف وتوفير المغطية الإعلامية المطلوبة لفعاليات المناسبة وعلى النحو الذي يحقق توعية مجتمعية واسعة ويستقطب تعاطف ودعم واهتمام أكبر شريحة ممكنة من الرأي العام لقضايا الإحلال وتوطين الوظائف.

#### خامساً التكريم على المستوى المحلي في الدول الأعضاء

(١) إن كل دولة من الدول الأعضاء مدعوة لإقامة احتفال على المستوى المحلي للتكرم عدداً من منشآتها المتميزة في مجال توطين الوظائف والتي حققت نسبة عالية في الإحلال، على أن يترك لكل دولة تحديد الموعد المناسب لإقامة حفل التكريم المحلي.

(٢) بالنظر لبيان منشآت القطاع الخاص في طبيعة نشاطها وظروفها فإن من المناسب أن تقوم الدول الأعضاء بتصنيف المنشآت إلى مجموعات وتوزيعها على قطاعات حسب نشاط كل قطاع وتخصيص جائزتين لكل قطاع من هذه القطاعات ووفقاً لما تراه الدول الأعضاء مناسباً، على أن تكون المنشآت المرشحة للتكرим على المستوى الخليجي المشترك من بين المنشآت التي قد تم اختيارها للتكريم على المستوى المحلي وكما تقدم بيانه.

\* \* \*

**صدر من**  
**سلسلة المطبوعات الوثائقية**

العدد (١) : مبادىء وأهداف السياسات العمالية والاجتماعية بالدول  
العربية الخليجية - مارس ١٩٨٧ .  
«نافد»

العدد (٢) : المبادىء الأساسية للخدمات الاجتماعية العمالية بالدول  
العربية الخليجية - أبريل ١٩٨٧ .  
«نافد»

العدد (٣) : المبادىء العامة لسياسة عربية خلية مشتركة لرعاية  
الطفولة - مايو ١٩٨٧ .  
«نافد»

العدد (٤) : الإطار العام لإعداد الدراسات الإحصائية العمالية في  
الدول العربية الخليجية - يونيو ١٩٨٧ .  
«نافد»

العدد (٥) : اللوائح النموذجية لدور الرعاية الاجتماعية بالدول  
العربية الخليجية - فبراير ١٩٨٨ .  
«نافد»

العدد (٦) : اللائحة النموذجية لمراكز التنمية الاجتماعية بالدول  
العربية الخليجية - مارس ١٩٨٨ .

العدد (٧) : المشروع الاسترشادي الموحد للأحكام المتماثلة  
في قوانين وأنظمة العمل بالدول العربية  
الخليجية - أبريل ١٩٨٨ .  
«نافد»

**العدد (٨) :** Principles and Objectives of Labour and Social Policies and Internal Rules and Regulations-August 1988.

**العدد (٩) :** برنامج العمل المستقبلي لتطوير إحصاءات العمل بالدول العربية الخليجية - مارس ١٩٩٠.

**العدد (١٠) :** الدليل العربي الخليجي الموحد للتصنيف والتوصيف المهني (مقدمة الدليل وإجراءات التطبيق والتطوير) - مارس ١٩٩٠. «نافد»

**العدد (١١) :** الإطار العام للبرامج والأنشطة التدريبية المشتركة للكوادر الفنية العاملة في وزارات العمل والشؤون الاجتماعية بالدول العربية الخليجية - مارس ١٩٩٠.

**العدد (١٢) :** المجموعة الكاملة لقرارات مجلس وزراء العمل والشؤون الاجتماعية بالدول العربية الخليجية - الدورة التأسيسية - الدورة العاشرة ١٤١٠-١٣٩٨ هـ / ١٩٧٨-١٩٩٠ م - (عدد خاص) - يوليو ١٩٩٠.

**العدد (١٣) :** مبادئ السياسة العربية الخليجية المشتركة للسلامة والصحة المهنية والإطار العام لتطوير التعليم والتدريب في مجال السلامة والصحة المهنية - «نافد» أكتوبر ١٩٩٣.

العدد (١٤) : اللائحة الاسترشادية الموحدة للسلامة والصحة المهنية -  
دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية -  
«نافد» . أكتوبر ١٩٩٣ .

العدد (١٥) : مبادئ وأسس السياسة الخليجية المشتركة في مجال  
التدريب المهني - «نافد» . أكتوبر ١٩٩٣ .

العدد (١٦) : الخطة الخمسية الأولى للبحوث العمالية  
والاجتماعية - يناير ١٩٩٤ .

العدد (١٧) : الإطار العام لبرنامج الزيارات الاستطلاعية للمسؤولين  
والعاملين في المجالات العمالية والاجتماعية -  
مارس ١٩٩٤ .

العدد (١٨) : الإعلان الإعلامي العربي الخليجي للتنشئة  
الاجتماعية - مايو ١٩٩٧ . «نافد» .

العدد (١٩) : المبادئ العامة للسياسة العربية الخليجية المشتركة  
لرعاية الطفولة (المعدلة) - مايو ١٩٩٧ .

العدد (٢٠) : الإطار العام لرصد ودراسة الظواهر والمشكلات  
الاجتماعية - يونيو ١٩٩٧ .

العدد (٢١) : الإطار العام للمفاهيم والأسس والضوابط النموذجية  
لزيادة معدلات إنتاجية العمل - يوليو ١٩٩٧ .

العدد (٢٢) : الاستمارة الإحصائية النموذجية الموحدة لمسوح القوى  
العاملة بالعينة - أغسطس ١٩٩٧ .

العدد (٢٣) : برامج العمل الخاصة بزيادة فرص توظيف وتسهيل  
انتقال العمالة الوطنية بين دول مجلس التعاون لدول  
الخليج العربية - يونيو ١٩٩٨ .

العدد (٢٤) : القرارات التنفيذية النموذجية الموحدة للسلامة والصحة  
المهنية بدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية  
(عدد خاص) - سبتمبر ١٩٩٨ .

العدد (٢٥) : الدليل العربي الخليجي الموحد لمصطلحات التأمينات  
الاجتماعية - يونيو ١٩٩٩ .

العدد (٢٦) : المبادئ العامة للسياسة العربية الخليجية المشتركة لرعاية  
ومشاركة كبار السن - أكتوبر ١٩٩٩ .

العدد (٢٧) : قانون/نظام العمل الاسترشادي الموحد بدول مجلس  
التعاون لدول الخليج العربية ومذكرته الإيضاحية -  
أكتوبر ١٩٩٩ .

\*\*\*

رقم الإيداع في المكتبة العامة  
١٩٩٩/د.ع ٢٦٨٤

الطباعة: بخطاب المؤسسة العربية للطباعة والنشر، د.م. - البحرين



إطار ومعايير  
تكريم شركات ومؤسسات القطاع  
الخاص المتميزة في مجال إحلال  
وتوطين الوظائف على مستوى  
دول مجلس التعاون و  
دول الخليج العربية

٢٨

مطبوعات وثائقية